

Distr.
LIMITEDA/C.1/34/L.9
5 November 1979

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH



الإمتم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون
اللجنة الأولى
الهند ٤٣ من جدول الأعمال

تعزير ضمانات أمن الدول غير الحائزة
للأسلحة النووية

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، أفغانستان ،
أنغولا ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية أوكرانيا
الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية ،
الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، فييت نام ، ليبيريا ، منغوليا ، نيكاراغوا ، هنغاريا ،
اليمن الديمقراطية : مشروع قرار

عقد اتفاقية دولية بشأن تعزير ضمانات أمن الدول
غير الحائزة للأسلحة النووية

ان الجمعية العامة ،

اقتناعا منها بضرورة اتخاذ تدابير فعالة لتعزير أمن الدول ، ومدفوعة بالرغبة التي تخالج
جميع الأمم في القضاء على الحرب ومنع وقوع دمار نووي شامل ،

وان تأخذ في الاعتبار مبدأ عدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها ، المعلن في
ميثاق الأمم المتحدة والذي تأكد من جديد في عدد من اعلانات الأمم المتحدة وقراراتها ،

وان تلاحظ مع الارتياح رغبة الدول في مختلف المناطق في منع ادخال الأسلحة النووية الى
أقاليمها بطرق من بينها انشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ، على أساس ترتيبات يتم التوصل
اليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية ، وحرصا منها على المساهمة في تحقيق هذا الهدف ،

وان ترى أنه لا محيد للمجتمع الدولي ، وربما يتحقق نزع السلاح النووي على أساس عالمي ،
عن أن يضع ، حسب الاقتضاء ، تدابير فعالة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية
استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها من أية جهة كانت ،

وإن تدرك أن التدابير الفعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها يمكن أن تشكل اسهاما ايجابيا في منع انتشار الأسلحة النووية ،

وإن تضع في اعتبارها البيانات والملاحظات التي قدمتها الدول المختلفة بشأن تمييز أسن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ،

وإن ترغب في تشجيع تنفيذ الفقر ٥٩ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (د ل - ١٠ / ٢) التي حثت فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن "تهدل جهودا للتوصل الى ترتيبات فعالة ، حسب الاقتضاء ، لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها " ،

وإن تشير الى قرارها ٣٣ / ٧٢ ألف المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ،

وإن ترحب بقيام لجنة نزع السلاح بالنظر على نحو متعمق في الهند الخاص بالترتيبات الدولية الفعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها " ، وبإنشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية أمام جميع الدول الأعضاء في اللجنة لاجراء مفاوضات بشأن هذا الموضوع ،

وإن تلاحظ مع الارتياح أن مشاريع اتفاقية دولية قد قدمت الى لجنة نزع السلاح ، عملا بهذا الهند ،

وإن تحيط علما كذلك بتقرير لجنة نزع السلاح (A/34/27) المتضمن تقرير الفريق العامل المخصص في التذييل الأول له ،

وإن تلاحظ مع الارتياح أن فكرة هذه الاتفاقية قد اكتسبت تأييدا دوليا واسعا ،

ورغبة منها في تشجيع التوصل الى نهاية مبكرة وناجحة للمفاوضات بشأن اعداد هذه الاتفاقية ،

١ - ترحب بما انتهت اليه لجنة نزع السلاح من أنه من الملح التوصل الى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح أن فكرة هذه الاتفاقية الدولية لم تلق أي اعتراض ، من حيث المبدأ ، في لجنة نزع السلاح ؛

٣ - تثني على قرار لجنة نزع السلاح بأن تواصل المفاوضات بشأن هذا الموضوع في مطلع دورتها لعام ١٩٨٠ ؛

٤ - ترجو من لجنة نزع السلاح أن تواصل المفاوضات بشأن هذا الموضوع على سبيلها

الأولوية خلال دورتها لعام ١٩٨٠ بهدف انتهاءها في وقت مبكر باعداد اتفاقية لاعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والثلاثين بندا بعنوان "عقد اتفاقية دولية بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها" .
